

في القرآن ، الذي جعل التشديد عليهن مذموماً ، وصير من عاقبن على كل ما فرط منهن ماوماً ، كقوله تعالى : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِنْ سَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ » .
وكقول الرسول صلى الله عليه وسلم : « احملوا النساء على أخلاقهن » وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ينبغي للرجل أن يكون في بيته كالصبي ، فإذا طُلبَ ما عنده وَجَدَ رَجُلًا » .

وقال بعض الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم : « ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ » قال : أن تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمَتْ ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسِيَتْ ، وَلَا تَضْرِبَ وَجْهَهَا ، وَلَا تُقَبِّحَ ، وَلَا تَهْجُرَ ، إِلَّا فِي الْبَيْتِ » . ومعنى لَا تُقَبِّحَ : لَا تَسْمَعُهَا الْمَكْرُوهَ وَلَا تَشْتُمُهَا أَوْ لَا تَقْلُ لَهَا : قَبَّحَكَ اللَّهُ وَنَحَوْ ذَلِكَ .

وفي القرآن الكريم عدا ذلك كثير مما يعظم أمر النساء ويوجب رعايتهن والمبادرة إلى القيام بحقوقهن . وهل حرية النساء إلا أن يبلنن حقوقهن على أزواجهن ، حسبما تقتضيه المروءة ، وصيانة النساء عن الدخول فيما ليس لهن من خصائص الرجال .
وليس فيما يقبل العقل المنزهة عن المصيبة أن تكون حرية النساء عبارة عن تخليتهن وما اشتبهن ، مع ما يشاهد في الأكثر من غلبة شهواتهن وأهوائهن على عقولهن .

المرأة التي تزوج عليها زوجها :

في « سبعة المرجان »^(١) أشعار عن غير المرأة التي يتزوج عليها زوجها ، منها قول ابن المعتز :

خَبَّرُوهَا بِأَنِّي قَدْ تَزَوَّجْتُ فَظَلَّتْ تَكَاتُمُ النِّيْظِ سَرًّا
ثُمَّ قَالَتْ لِأَخْتِهَا - ، وَلِأُخْرَى : لَيْتَهُ تَزَوَّجَ عَشْرًا
وَأَشَارَتْ إِلَى نِسَاءٍ لَدَيْهَا لَا تَرَى دُونَهُنَّ لِلْسَرِّ سِتْرًا
مَا لِقَلْبِي كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنِّي وَعِظَامِي أَخَالُ فِيهِنَّ قِتْرًا

(١) سبعة المرجان ص ٢٥٧ أشعار .